كونه ما مطلقا وهو ما يسمى ماء من غير قيد لازم بالنسبة للعالم بحاله كما البحر
وما ينعقد منه الملح وينحل اليه نحو البرد والذي استهلك فيه الخليط
اي لم يظهر فيه والمترشح من مجار الما الطهور المغلي والمتغير بما لا
غنى عنه او بمجاورة اجنبية لانه يسمى ما لغة وعرفا وما يباطن دود الما
وهو المسمى بالزلال لانه ليس بحيوان وما جمع من ندى وليس عرق نفس دابة
في البحر ودليل الحصر المذكور في الحدث اية التيمم والاجماع وفي
الخبث ما صح من قوله صلى الله عليه وسلم بغسله والاجماع
عليهما وخرج بالمطلق المذكور نحو المايع كالخل والجامد كالتراب
في التيمم والنجاسة المغلظة والحجر في الاستنجا وادوية الدباغ
ونحو ما الزعفران مما قيد بلازم فلا يرفع حدثا ولا يزيل نجسا ولا
يستعمل في طهر غيرهما فان تغير حسا طعمه وحده او لونه وحده او ريحه
وحده تغيرا فاحشا بان سلب اطلاق اسم الما عنه حتى صار
لا يسمى ما مطلقا وانما يسمى ما مقيدا كما الورد او استجد له اسم
كالمرقة وكان ذلك التغير بمخالط طاهر للما في صفاته او واحدة منها
وهو ما لا يمكن فصله يستغني الما عنه بان لا ينفك صونه عنه
ككافور وزعفران وقطران يختلطان بالما وثمر وان كان شجره نابتا في الما
لم يصح التطهير به لانه ليس عريا عن القيود والاضافات فلا
يلحق بمورد النص المعري عنها والتغير التقديري كالتغير الحسي
فلو وقع فيه اي الما ما يوافقه في صفاته ومنه ما ورد لا رايحة
له سوا وقع في ما كثير ام قليل ومنه الما اي الما المستعمل لكن ان
وقع في ما قليل لان المستعمل اذا كثر طهر فاولى اذا وقع في الكثير
قدر مخالفا للما باوسط الصفات كطعم الرمان ولون
العصير وريح اللاذن فان غيره بعرضه في صفة سلب الطهورية
وان كان

وان كان عند عروض المخالفة في غير تلك الصفة لا يغيره وذلك لانه لموافقته
لا يغير فاعتبر بغيره كالحكومة ولا يضر تغير يسير وهو ما لا يمنع الاسم
الما وان كان بمخالط يستغني عنه لانه صلى الله عليه وسلم توضا من قصعة
فيها اثر عجين ولا يضر تغير بمكث لتعذر الاحتراز عنه وتراب طهور
وان قلنا انه مخالط لانه يوافق الما في الطهورية بخلاف النجس والمستعمل
وطحلب لم يطرح ولو تفتت لتعسر الاحتراز عنه وهو نبت اخضر
يعلو الما فان طرح ضر ان كان متفتتا والا فلا وما في مقره وممره من نحو
نورة او زرنيخ ولو مطبوخين وطين لم يكثر لتغير الما به بحيث صار
اي الما لا يجري بطبعه لذلك كما يطبخ نحو النورة والزرنيخ ولا بمجاور
وهو ما يمكن فصله او التمييز في راي العين كعود ودهن ولو مطيبين
ومنه البخور وان كثر وظهر فيه نحو الريح وغيره لان الحاصل بذلك مجرد
تروح فهو كما لو تغير بجيفة على الشط ومنه ايضا ما اغلي فيه نحو بر وتمر
بحيث لم يعلم انفصال عين مخالطة فيه بان لم يصل الى حد بحيث يحدث
له اسم كالمرقة ولا بملح ماي لانعقاده من عين الما كالثلج بخلاف الملح
الجبلي فيضر التغير به ما لم يكن بمقر الما وممره كالملح الماي ومتغير بخليط
لا يوثر فلا يضر صبه على غير متغير وان غيره كثيرا لانه طهور ولا بو
رق تناثر بنفسه من الشجر ولو ربيعيا بخلاف المطروح للاستغنا عنه
ويضر التغير بالثمر وان تناثر بنفسه ولو شك اذ لا منفعة بالصورة
هنية ولو شك هل التغير يسيرا او كثير فكاليسير او هل زال التغير
الكثير لم يطهر للاصل فيهما او هل هو من مخالط او غيره او هل المغير مخالط
او مجاور لم يوثر • فصل في الما المكروه يكره شرعا تنزيها شديد
السخونة في النار وشديد البرودة اي التطهر باحدهما وملاقاته
للبدن لمنعه التالم به ولمنعه الاسباغ في الطهارة وخرج بالشديد المعتدل
فلا يكره وان سخن بنجاسة ولو مغلظة ويكره شرعا تنزيها ايضا المشمس
بقصد ودونه اي استعماله ما كان او مايعا قليلا كان او كثيرا لما

Copyright © King Saud University